الإجابة النموذجية لامتحان القانون الدستوري
الخاص بطلبة السنة أولى ليسانس (المجموعة ب)

الإجابة عن السؤال الأول: – يتحدّد تعريف القانون الدستوري وفقا للمعيار المعتمد عليه، **وضح ذلك؟** **(08 ن)**

اختلف الفقه في تعريف القانون الدستوري، ويرجع ذلك إلى اختلاف المعيار المعتمد عليه في التعريف، فمنهم من اعتمد على المدلول اللغوي للاصطلاح، حيث يربط أنصار هذا الاتجاه تعريف القانون الدستوري بكلمة دستور التي تعني، في اللغة اللاتينية، التأسيس والبناء والتكوين، وانطلاقا مما تقدم، فإن القانون الدستوري وفق المعيار اللغوي يُعرف بأنه «**مجموعة القواعد القانونية التي تنظم أسس تكوين الدولة ومقومات بنائها، والقواعد التي يقوم عليها نظامها**».

وعلى خلاف الفريق الأول، فقد إعتمد بعض الفقه على المعيار الشكلي في تعريفهم للقانون الدستوري، حيث إهتم هؤلاء بالشكل الذي تصدر فيه القواعد القانونية، والجهة التي أصدرتها والإجراءات التي تتبع في وضعها وتعديلها، وتطبيقاً لذلك يتمثّل القانون الدستوري حسب هذا المعيار، في تلك الوثيقة المكتوبة الصادرة عن السلطة التأسيسة، والتي تطبّق في بلد معيّن في وقت معيّن، وعليه يُعرّف القانون الدستوري طبقاً لهذا المعيار بأنّه «**مجموعة القواعد والنصوص التي تتضمنها الوثيقة القانونية الصادرة عن السلطة التأسيسية والتي تسمى "دستوراً"**».

على خلاف ما سبق يعتمد فريق آخر في تعريف القانون الدستوري على مضمون أو جوهر القواعد بصرف النظر عن الشكل أو الإجراءات المتخذة لإصدارها، وبذلك يكون القانون الدستورى شاملاً لكل القواعد والمسائل ذات الطبيعة الدستورية (أي جميع القواعد التي لها علاقة بموضوع السلطة). سواء كانت هذه القواعد مُدوّنة في وثيقة الدستور أو وردت في قوانين عادية أو حتى كونها قواعد عرفية، وهذا ما يسمى بالمعيار الموضوعي، ووفق هذا الإتجاه يُعرّف القانون الدستوري بأنّه: « **مجموعة القواعد الأساسية التي تحدّد شكل الدولة ونظام الحكم فيها وتبيّن سلطاتها العامة وعلاقاتها ببعضها، وعلاقة الأفراد بها كما تقرّر حقوقهم وحرياتهم**».

الإجابة عن السؤال الثاني: أجب بـ (**صحيـــح**) أو (**خطـــأ**)، (**مـع تصحيـح الخطـأ إن وجـد**).

1- تتمثـل المصادر الرسمية للقانون الدستوري في: كتب الفقهاء وأحكام القضاء الدستوري.

(خطـــأ) تتمثل المصادر الرسمية للقانون الدستوري في التشريع والعرف، والتشريع يشمل (الوثيقة الدستورية - القوانين العضوية - وإعلانات الحقوق). **(03 ن)**

2- يُقصد بالدساتير الجامدة تلك الدساتير التي لا تقبل التعديل على الإطلاق.

(خطـــأ) بل يُقصد بها تلك التي تتمتع بشيء من الثبات والاستقرار نتيجة الإجراءات الخاصة التي يجب التقيّد بها عند تعديل أحكامها، بمعنى أن إجراءات تعديلها تختلف عن إجراءات تعديل القوانين العادية، ويكون هذا الاختلاف من الناحية العملية باشتراط إجراءات خاصة لتعديل الدستور تكون أكثر شدّة وتعقيداً من شروط وإجراءات تعديل القوانين العادية. **(03 ن)**

3- الشعب بالمفهوم الاجتماعي يشمل جميع المواطنين الحاملين لجنسية الدولة سواء كانوا مقيمين داخل الدولة (أي على إقليمها) أو خارج إقليم الدولة.

(صحيـــح) **(03 ن)**

4- نظرية التطور العائلي هي النظرية التي وُفّقت في تفسير أصل نشأة الدولة.

(خطـــأ) نظرية التطور التاريخي (النظرية التكاملية) هي النظرية التي وُفّقت في تفسير أصل نشأة الدولة؛ لأنها استطاعت أن تتفادى عيوب النظريات الأخرى، وأيضا لأنّها تتفق مع المنطق الذي يصعب معه التمسّك بعامل أو عنصر واحد محدّد لتفسير نشأة الدولة. **(03 ن)**

تمنياتي للجميع بالتوفيق والنجاح